

دور المسجد كمؤسسة ضبط اجتماعي في ترسيخ قيم الأمن البيئي الداخلي

The Role of the Mosque as a Social Control Institution in Consolidating the Values of Internal Environmental Security.

عصام فارح*، جامعة الجزائر-2، الجزائر.

aissam_RMAF@yahoo.fr

تاريخ التسليم: (2020/03/23)، تاريخ المراجعة: (2020/04/27)، تاريخ القبول: (2020/05/10)

Abstract :

ملخص :

This research aims at emphasizing the importance of the means of social control in achieving environmental security through showing the role of the mosque as a social control institution in consolidating the values of internal environmental security.

The study concluded that the mosque has a very important role in teaching Muslims the provisions and principles of the Islamic religion related to protecting the environment. Worshipers go to the mosque to perform the obligatory prayer, listen to the speeches in Fridays prayers and occasions. The mosque provides lessons in environmental education. All of this includes orders and prohibitions related to environmental conservation and covers moral values that consolidate environmental security values for the Muslims.

Key words: mosque, social control, environmental security values

يهدف هذا البحث إلى تأكيد أهمية وسائل الضبط الاجتماعي في تحقيق الأمن البيئي من خلال بيان دور المسجد كمؤسسة ضبط اجتماعي في ترسيخ قيم الأمن البيئي الداخلي.

وقد خلصت الدراسة إلى أن للمسجد دوراً هاماً في تعليم المسلمين أحكام ومبادئ الدين الإسلامي المتعلقة بحماية البيئة، فذهاب المصلين للمسجد لأداء فريضة الصلاة، وسماع خطب الجمعة والمناسبات، وتقديم المسجد لدروس في التربية البيئية، كل ذلك يشتمل على أوامر ونواهي تخص مجال المحافظة على البيئة، ويتضمن قيماً أخلاقية، تُرسخ عندهم قيم الأمن البيئي.

الكلمات المفتاحية: المسجد، الضبط الاجتماعي، قيم الأمن البيئي.

مقدمة:

أضحى التلوث البيئي من المشكلات الخطيرة التي تفرض نفسها بالبحاح، لا على المعنيين بشؤون البيئة والمتخصصين بها فحسب؛ بل وعلى الجميع أيضاً، فالكل أصبح متضرراً من تردي البيئة ومقوماتها، ومع انتشار التلوث البيئي كذلك برزت عدة مصطلحات، مثل: دفن النفايات، والشيخوخة المبرمجة، وفي الاتجاه المعاكس أصبحنا نردد عبارات مثل: المصالحة مع البيئة، والبطل الأخضر. وباعتبار أن الانسان هو السبب الرئيس في ما حل بالبيئة، فإن حمايتها باتت تقتضي ضبط سلوك الفرد، واكسابه السلوك الصحيح في التعامل معها، والمُتعارف عليه في هذا الشأن أن لكل مجتمع وسائل ضبط اجتماعية تنظم حياتهم وتحكُمها، ولهذا اتجهت مجتمعات العالم المعاصر اليوم إلى استخدام وسائل الضبط الاجتماعي المختلفة؛ من قيم وأعراف وتشريعات ومؤسسات رسمية وغير رسمية للتأثير على الأفراد، وضبط سلوكهم نحو البيئة.

وبالنظر إلى المجتمعات المسلمة؛ فإن المسجد يُعد بلا ريب أحد مؤسسات الضبط الاجتماعي الهامة؛ ذات التأثير المباشر في سلوك ومواقف الفرد المسلم داخل المجتمع، فالمسجد في شريعتنا الإسلامية الغراء هو محور الحياة الدينية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والثقافية، لذا يضطلع بعديد الوظائف: التعبدية منها، والتربوية، والتعليمية، والتنقيفية، والتوجيهية. مما سبق ذكره؛ نظن أن الإشكالية التي تطرح نفسها هي: دور المسجد كمؤسسة ضبط اجتماعي في المجتمع المسلم في ترسيخ قيم الأمن البيئي.

للإجابة عن هذه الإشكالية، ولإزالة أي لبسٍ أو غموضٍ قد يعترض تحقيق أهداف البحث؛ سيكون من المفيد أولاً أن نحدد المفاهيم المتعلقة بالضبط الاجتماعي، والأمن البيئي، وذلك في مبحث أول، ثم نعرض بعد ذلك في مبحث ثانٍ لمسألة دور المسجد في ترسيخ قيم الأمن البيئي.

2. المبحث الأول: الضبط الاجتماعي والأمن البيئي الداخلي

حتى تتم الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع بطريقة منسجمة، وتبعاً للإشكالية سابقة الذكر سنعرض في المطلب الأول لمفهوم الضبط الاجتماعي، وهو ما يستوجب أفراد مطلب ثانٍ لدور الدين في ضبط المجتمع، ثم نبحث في مطلب ثالثٍ وأخير مفهوم الأمن البيئي الداخلي، مبينين فلسفته من وجهة نظر إسلامية، ومبرزين في الوقت ذاته العلاقة الوثيقة بين وسائل الضبط الاجتماعي وتحقيق الأمن البيئي الداخلي.

1.2. المطلب الأول: مفهوم الضبط الاجتماعي

يستخدم أغلب علماء الاجتماع مصطلح الضبط الاجتماعي للإشارة إلى أن سلوك الفرد محدود بالجماعات، والمجتمع المحلي، والمجتمع الكبير الذي يُعد عضواً فيه، أما الوسائل التي تحقق امتثال الأفراد لقواعد المجتمع فهي عناصر ذات طبيعة اجتماعية (غيث، 1988، ص 418).

بصفة عامة فإن مصطلح الضبط الاجتماعي ينصرف إلى مختلف القوى التي يمارسها المجتمع للتأثير على أفرادها؛ من عرف وتقاليد، وأجهزة يستعين بها على حماية مقوماته، والحفاظ على قيمه، ويقاوم بها ما عسى أن يتطرق إليه من عوامل الانحراف، ومظاهر التمرد (الأخرس، 1997، ص 19)، أي أنه جملة الموارد المادية والرمزية التي يمتلكها مجتمع ما لتأمين توافق سلوك أعضائه مع مجموعة قواعد وأحكام مبدئية مسجلة، ويُعاقب الخارج عليها (خليل، 1984، ص 127).

فالضبط الاجتماعي هو كل ما يُتخذ من وسائل رسمية، وغير رسمية لضمان طاعة وخضوع الأفراد في المجتمع؛ لما فيه من قوانين، وأداب عامة، وقيم ومعايير سائدة، وهو أيضاً تلك المؤسسات القائمة في المجتمع، والتي يُنابذ بها المحافظة على النظام فيه، وتنظيم السلوك الاجتماعي به؛ ومن المؤسسات الرئيسية للضبط الاجتماعي: المؤسسات الدينية، والمؤسسات التربوية، والمؤسسات القانونية (الكلياني، وآخرون، 1997، ص 209).

لقد نشأت قواعد الضبط الاجتماعي من خلال شعور الأفراد بحاجتهم إلى التعاون فيما بينهم من أجل تحقيق مصالحهم، وإشباع احتياجاتهم الأساسية؛ والمزيدة، فأصبح لزاماً عليهم تنظيم علاقاتهم الاجتماعية، وضبط النزاعات الفردية التي تهدد أمن الجماعة، ومصالحها، من خلال تدخل المجتمع بتجريم الأفعال التي تتعارض مع مصلحة الأفراد (الأخرس، ص 17).

للضبط الاجتماعي وسائل وأساليب، ومن أمثلة تلك الوسائل نذكر: الدين، والقوانين، والأعراف والعادات، وغيرها، والتي تختلف من مجتمع إلى آخر، فالضبط في المجتمعات الغربية يختلف عنه مثلاً في المجتمعات المسلمة، كما تختلف أساليب الضبط الاجتماعي في الأهمية، والترتيب؛ باختلاف المجتمعات زماناً ومكاناً.

الواقع أن أهداف الضبط الاجتماعي قد تكون أهدافاً علاجية، أو أهدافاً وقائية، والأهداف العلاجية يمكن تحقيقها عن طريق التعرف على المشكلة، ومن ثم علاجها، أما الأهداف الوقائية فيعمل الضبط الاجتماعي على تحقيق انضباط كامل للبناء الاجتماعي (السالم، 2002، ص 47-48).

ويمكن تصنيف أهداف الضبط الاجتماعي الوقائية إلى: هدف تربوي ثقافي؛ يعمل على دعم القيم السائدة، وتعديل أي انحرافات قد تصيبها، واندماج الفرد بالمعايير الاجتماعية؛ من خلال التنشئة الاجتماعية، ويقوم كل من المسجد والأسرة والمدرسة في هذا الصدد بدور رئيسي، وهناك هدف أمني تنظيمي؛ يسعى فيه الضبط الاجتماعي إلى إشاعة جو الأمن في ربوع المجتمع كافة، وأن يؤدي أعضاء المجتمع واجباتهم برضى كامل (جبارة، 1992، ص 229 وما بعدها).

تعتمد فعالية وسائل الضبط الاجتماعي على عوامل عدة: أهمها عامل مدى التجانس من حيث اللغة، والدين، والعادات، باعتباره يزرع في نفوس الأفراد قواسم مشتركة يتفقون عليها، وهناك عامل نوع الضبط الاجتماعي، ففي النوع المباشر تكون الفعالية أقوى؛ أكثر مما لو كان الضبط غير مباشر، وكلما زادت المساحة التي تسكنها الجماعة صَعِبَتْ معاقبة الأفراد أو مكافأتهم، أيضاً عامل حجم الجماعة؛ فإن كان صغيراً، فالتأثير على سلوكهم يكون أكبر (الفقيه، 2012، ص 60).

نظن أن تطبيق عوامل الفعالية السابقة على المسجد يدعونا دون تردد للقول بأن الضبط في المسجد يتميز بفعالية كبيرة، باعتبار أن المصلين ينتمون إلى ذات القيم والمثل، كما يتميز بأنه ضبط مباشر، وأن تأثيره يشغل مساحة صغيرة من المدينة، وعلى عدد معين من السكان.

2.2.المطلب الثاني: دور الدين في ضبط المجتمعات

يعتبر الدين بتعاليمه وأوامره ونواحيه أهم وأقوى وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي، من خلال ما يقوم به من وظائف في حياة الفرد، والمجتمع، واستقرار النظم الاجتماعية، لذلك اهتم علماء الاجتماع بدراسته، ووضعه على قمة النظم الاجتماعية (الفقيه، ص 127).

تُسهم القيم الدينية بشكل فعال في بناء المجتمع، كما تهدف إلى بناء شخصية الأفراد والجماعات، وتعديل السلوك من الانحراف إلى الانضباط، ومنها تتحدد ضوابط سلوكهم وعلاقاتهم الاجتماعية، وغرس القيم الفاضلة في نفوسهم (رحالي، 2008/2007، ص 04).

وبما أن الدين الذي ارتضاه الله تعالى لعباده هو الدين الإسلامي؛ لقوله تعالى: { إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ } (سورة آل عمران، الآية: 19)، فإن الضبط الاجتماعي في المجتمع المسلم يعني أن الامتثال للقواعد، والمعايير والقيم الإسلامية، وخضوع الفرد المسلم لأوامر ونواهي الشرع الإسلامي هو من منطلق إيماني؛ أنها من الله تعالى، واعتقاده برحمتها، وعدلها، وتحقيقها لمصالح العباد.

إن لأحكام الشريعة الإسلامية هيبه واحتراماً في نفوس المؤمنين بها؛ لأنها صادرة من الله تعالى، ومن ثم لها صفة الدين، أما القوانين الوضعية فإنها لا تبلغ مبلغ الشريعة في هذه الناحية أبداً؛ إذ ليس لها مثل سلطانها على النفوس، فالنفوس تجرأ على مخالفة القانون الوضعي كلما استطاعت الإفلات من رقابة القانون، وسلطة القضاء، ورأت في هذه المخالفة اشباعاً لأهوائها (زيدان، دون تاريخ، ص 41-42).

يَضِبُّ الدين الإسلامي سلوك الأفراد في المجتمع بالثواب والعقاب، لا في الحياة الدنيا فحسب؛ بل وفي الدار الآخرة أيضاً (الفقيه، ص 127)، فالشريعة الإسلامية تتفق مع القوانين الوضعية في أن قواعد وأحكامها تقتزن بجزاء يوقع على المخالف، ولكنها تختلف معها في أن الجزاء فيها آخروي وديني؛ بل إن الأصل في أجزيتها هو الجزاء الآخروي، ولكن مقتضيات الحياة، وضرورة استقرار المجتمع، وتنظيم علاقات الأفراد كل ذلك دعا إلى أن يكون مع الجزاء الآخروي جزاءً دنيوياً (زيدان، ص 44).

3.2. المطلب الثالث: الأمن البيئي الداخلي الذي ينشده المجتمع المسلم

لقد تزايد الاهتمام بموضوع البيئة وأمنها في العقود الأخيرة؛ فتضاعفت أعداد الدراسات المتعلقة بالموضوع، وتم عقد العديد من المؤتمرات والندوات الدولية؛ والتي سعت لإثارة الانتباه لما تتعرض له البيئة، ومستقبل عملية التنمية والتقدم من تراجع سلمي، فعقدت الأمم المتحدة مؤتمر البيئة البشرية في استوكهولم سنة 1972، حيث وضع المجتمعون تصوراً شاملاً لمشكلات البيئة الراهنة والمستقبلية، ودعوا للعمل نحو إيجاد وعي بيئي لدى كل فرد في المجتمع العالمي (النكلوي، 1999، ص 19).

الملاحظ أن سبعينات القرن الماضي قد شهدت نشاطات واسعة في مجال رعاية البيئة، ويمكن أن نرصد اتجاهين بارزين: الأول: ذو منحنى تخصصي، ظهرت نتائجه على صور: كتب، وتوصيات بتبني تشريعات بيئية، والاتجاه الثاني: اهتم بما يعرف بالتوعية البيئية، وقد أفرز برامج للتوعية في وسائل الاعلام، والمناهج الدراسية(الحمد، وصباريني، 1979، ص 10).

سرت بعد مؤتمر ستوكهولم موجة اهتمام عارمة بمشكلات تلوث البيئة، وتمثل ذلك بالمؤتمرات التي انعقدت في مختلف مناطق العالم، نذكر منها ندوة بلغراد: من 13-22 أكتوبر 1975، بدعوة من اليونسكو، وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والذي عالج مسألة التربية البيئية، فأضحى مفهوم هذه الأخيرة ينصرف إلى عملية بناء المدركات، والمهارات، والاتجاهات، والقيم اللازمة لفهم، وتقدير العلاقات التي تربط الإنسان بمحيطه الحيوي الطبيعي، وتوضيح حتمية المحافظة على مصادر البيئة، وضرورة استغلالها لصالح الإنسان (الكيلائي، ص 91).

ثم كان بعد ذلك مؤتمر ريو دي جانيرو بالبرازيل؛ المنعقد سنة 1992؛ حيث أصدر المؤتمر في ختام أعماله "إعلان ريو"، والذي تبنته كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتضمن 27 مبدأ يجب الاستناد إليها في إدارة الكرة الأرضية؛ من أجل الحفاظ على البيئة في عملية التنمية (الحلو، 2002، ص 24)، كما أقيم مؤتمر في جوهانسبورغ 2002، تحت شعار " القمة العالمية للتنمية المستدامة"، على اعتبار أن مفهوم التنمية اكتسب إجماعاً دولياً في مؤتمر ريو دي جانيرو، والذي ربط بين التنمية والبيئة.

ابتداءً فإن فكرة ربط التقدم الحضاري والنمائي للمجتمع بفكرة استقرار الأمن في المجتمع تستند إلى أن ممارسة الإنسان لحياته الأساسية والشخصية في مناخ آمن هي مناط تقدم نشاطه، وإبداعه الفكري، والمهني، وهما دعامة التقدم الحضاري والنمائي لأي مجتمع (الجحني، وآخرون، 2004، ص 32).

ولا شك أن فكرة رسوخ الأمن كلسفة اجتماعية في أي مجتمع سيؤدي بالتبعية إلى رسوخ العديد من المعايير الأخلاقية في هذا المجتمع؛ فالسلوك الإنساني الاجتماعي يُحكم بالدرجة الأولى بالقيم السائدة في المجتمع، والتي يضبطها، ويصونها استقرار، وقوة، ونفاذ القواعد الأمنية (الجحني، ص 32).

مع ارتفاع وتيرة التدهور البيئي زادت الحاجة إلى تبني مفهوم الأمن البيئي، إلا أن هذا المفهوم قد أضحى يشمل أمين داخلي ودولي، فيقصد بالأمن البيئي الداخلي حماية ووقاية البيئة بغية الحفاظ على

الموارد الطبيعية المحلية، من خلال توظيف سلوك الأفراد، والمجتمعات، بينما الأمن البيئي الدولي هو التأمين من خطر الصراع الناتج حول الموارد الأرضية، وفيما يتعلق باستراتيجيات الدول (إبراهيم، والفايق، دون تاريخ).

وبالنظر إلى أهمية الحفاظ على الموارد الطبيعية، والاستغلال الرشيد لها، دون تعدي على حق الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية، فإننا نؤيد القول بأنه لا يمكن الحديث عن الأمن الإنساني دون التركيز على الركن الأساسي فيه، وهو الأمن البيئي (لطالي، 2018، ص 54).

الحال أن الأمن البيئي قد يكون مصطلحاً حديثاً، لكنه في حقيقة الأمر مشروع قديم، فالدين الإسلامي نادى به صراحة؛ بعد أن أوضح أن الحاجة إليه تتبع من واقع التدهور الناتج عن الإفساد للموارد الطبيعية (إبراهيم، والفايق، د.ت).

إن مفهوم الوعي البيئي في فكرنا الإسلامي ليس مجرد احساس بأهمية البيئة للإنسان، وإنما هو قائم على أساس إيماني؛ بأن الله تعالى هو الذي خلق الكون، وسخر كل ما فيه للإنسان، أما التعامل الذي يقوم على دوافع ذاتية شخصية ومنفعة فقط؛ فإنه لا يقوم على أسس راسخة، بل تدفع الإنسان إلى تدمير البيئة من أجل الحصول على ما يشبع رغباته السوية وغير السوية (غانم، 1997، ص 193).

من هذا المنظور يمكن الكشف عن جملة من القيم البيئية الإسلامية، والتي تُعد موجّهات سلوكية للفرد المسلم تجاه بيئته، لعل أبرزها: قيم المحافظة على مكونات البيئة، ونظافة البدن والمحيط، وتوفير الطمأنينة، وقيم الاستغلال الأمثل لمكونات البيئة، دون إسراف أو إفساد، والقيم الجمالية، من خلال تمتع الفرد المسلم بالجانب الجمالي للبيئة (بن شاطر، 2008، ص 81).

لا غرؤ إذن في القول أن تحقيق الأمن البيئي في المجتمع المسلم يستند ابتداءً إلى المُدرك العقدي للبيئة في الإسلام، من خلال إدراك المسلم لحقيقة وجوده؛ بأنه خُلق من أجل عبادة الله تعالى وحده، وأنه مستخلف في الأرض، ويقوم بعمارتها تبعاً لأحكام شريعة الإسلام، هذه العمارات التي تشمل الزرع، والغرس، والبناء، والإحياء، والإصلاح، وعدم الإفساد.

فقد نهى القرآن الكريم في آيات عديدة منه عن الفساد، أو الإفساد في الأرض، قال تعالى: { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۗ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ } (سورة الأعراف، الآية: 56). وقوله تعالى أيضاً: { فَادْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } (سورة الأعراف، الآية: 74).

وفي السنة النبوية الشريفة يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((ما من مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ))، إن الغرس أو الزرع عملية بناء وإنماء تؤدي إلى تكاثر مكونات النظام البيئي من نباتات، وطيور، وحيوانات، وبشر؛ الأمر الذي يجعل توازن النظام أكثر استقراراً وأشد ثباتاً، وهذا ما انتهت إليه علوم البيئة المعاصرة (غانم، ص 67).

3. المبحث الثاني: الدور الضابط للمسجد في تحقيق الأمن البيئي الداخلي

إن أهمية المسجد في تحقيق الأمن البيئي تتحدد في عمليات الضبط الاجتماعي، والتي تهدف إلى تقويم سلوك الفرد، وبناء أسس قيمية، وتعميق الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع الواحد لمجابهة الأضرار التي تهدد المجتمع للحفاظ على البيئة؛ فضلاً عن التذكير الدائم بالتعاليم الإسلامية (برقوق، ومناصرية، 2007، ص 131).

وعليه؛ سنبرز دور المسجد الضابط في تحقيق الأمن البيئي من خلال مطلبين، يتعلق الأول ببيان أهمية دور المسجد في الحفاظ على البيئة، ما جعل المشرع الجزائري ينص على وظيفة المسجد بحماية البيئة في صلب القانون، وفي المطلب الثاني نعرض لمظاهر ممارسة المسجد لعمليات الضبط من أجل تحقيق الأمن البيئي.

1.3. المطلب الأول: النص في صلب القانون على وظيفة المسجد بحماية البيئة

نصت المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 13-377 المؤرخ في 9 نوفمبر لسنة 2013 المتضمن القانون الأساسي للمسجد؛ أن المسجد مؤسسة دينية اجتماعية هدفها ترقية قيم الدين الإسلامي، وهو بيت الله تعالى يجتمع فيه المسلمون لأداء صلاتهم، وتلاوة القرآن الكريم، وذكر الله تعالى، ولتعلم ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم.

وقد جاء الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم السابق لبيان وظائف المسجد، فأشارت المادة الرابعة منه إلى أن وظيفة المسجد يحددها الدور الذي يؤديه في حياة الأمة الروحية، والتربوية، والعلمية، والثقافية، والاجتماعية.

وبينت المادة الخامسة من ذات المرسوم وظيفة المسجد الروحية التعبدية، والتي تتمثل على الخصوص في إقامة الصلاة وتلاوة القرآن الكريم وذكر الله تعالى وتعظيم شعائره.

وعرضت المادة السادسة لوظيفته التربوية التعليمية، من خلال المساهمة في تقديم دروس في الأخلاق والتربية الدينية والمدنية، وتقديم دروس الدعم في مختلف مراحل التعليم، وتدريس العلوم الإسلامية وفق منهاج المدرسة القرآنية.

وعددت المادة السابعة لوظيفته التنقيفية؛ بتنظيم محاضرات معارض للكتاب، والفنون الإسلامية، والمسابقات الثقافية، والملتقيات لنشر الثقافة الإسلامية، وإحياء المناسبات، والأعياد الدينية، والوطنية، وترقية المكتبة المسجدية، وتيسير الاستفادة منها.

كما يضطلع المسجد تبعاً للمادة الثامنة بوظيفة توجيهية عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ من خلال المساهمة على الخصوص في تعزيز الوحدة الدينية، والوطنية، وحماية المجتمع من أفكار التطرف، والتعصب، والغلو، ومناهضة العنف، وترسيخ قيم التسامح والتضامن.

الحال أن المادة التاسعة من ذات المرسوم قد قننت دور المسجد في المحافظة على البيئة وحمايتها، وذلك بالنص بوضوح على أن المسجد يضطلع بوظيفة اجتماعية، تتمثل على الخصوص في حماية

البيئة، إضافة إلى إصلاح ذات البين، وتنمية الحس المدني وروح المواطنة، والتكافل الاجتماعي، وحماية المجتمع من الآفات الاجتماعية.

وللإشارة فإن المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في 23 مارس سنة 1991 المتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته، والملغى بموجب المادة 36 المرسوم التنفيذي رقم 13-377 لسنة 2013 كان قد نص في المادة 22 منه على وظيفة المسجد الاجتماعية؛ إلا أنه لم ينص على وظيفة حماية البيئة.

رغم أن المشرع الجزائري قد نص على حماية البيئة ضمن نطاق وظيفة المسجد الاجتماعية، إلا أن الباحث يرى أن المحافظة على البيئة وحمايتها، وترسيخ قيم الأمن البيئي مُتضمنة أيضاً في وظائف المسجد السابقة الأخرى؛ من وظائف تعليمية تربية وتعبدية وتنقيفية وتوجيهية، وهذا ما سنتولى بيانه في المطلب الثاني.

2.3. المطلب الثاني: مظاهر ممارسة المسجد لعمليات الضبط الاجتماعي بهدف تحقيق الأمن البيئي

يؤدي المسجد دوراً بالغ الأهمية في تعليم المسلمين أحكام ومبادئ الدين الحنيف المتعلقة بحماية البيئة، فذهاب المصلين للمسجد لأداء فريضة الصلاة، وتفاعلهم الاجتماعي مع الآخرين، وسماعهم حُطْب الجَمْع والمناسبات، وتقديم المسجد لدروس، وتوجيهات ومحاضرات في التربية البيئية، كل ذلك يشتمل على أوامر ونواهي تخص مجال المحافظة على البيئة، ويتضمن قيماً أخلاقية، ومقاييس للسلوك السوي، تُرسخ عندهم قيم الأمن البيئي.

1.2.3. أولاً- ضبط المسجد لسلوك الفرد المسلم بمناسبة أداء العبادة

ويتجلى ذلك في النقاط الآتية:

أ- النظافة البدنية:

قال تعالى: { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (سورة الأعراف، الآية: 31)، وقال تعالى أيضاً: { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ } (سورة البقرة، الآية: 222). إن المسلم لا يأتي إلى المسجد إلا وهو متطهر طهارة معنوية؛ تتمثل في طهارة النفس، وخلوها مما يشغلها دنيوياً، والتخلي بالإيمان، والتخلي عما ينافيه، وطهارة حسية؛ تتمثل في النظافة البدنية، ويتم ذلك إما بالوضوء، أو الغسل لسائر البدن، أو التيمم في بعض الأحيان، إضافة إلى نظافة الفم باستخدام السواك، وهنا يستشعر المسلم أن المسجد مكان طاهر ونظيف، فلا بد من التخلص من الأوساخ قبل المجيء إليه (الشهري، نوفمبر 1991، ص 16).

ب- الهيئة الخارجية للفرد:

قال تعالى: { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (سورة الأعراف، الآية: 31)، وفي هذا دعوة إلى الالتزام بالملبس الجميل، والسمت الحسن، والحرص على الشكل الظاهري للفرد عندما يأتي إلى المسجد، وقد روى الإمام مسلم أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال: ((مَنْ أَكَلَ الْبِصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرْثَ فَلَا يَقْرِنَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادَى مِمَّا يَتَأَدَّى مِنْهُ بُثُو آدَمَ)). (الشهري، ص 17).

وفي سياق الحديث عن حرص المسلمين على حضور الصلوات الجامعة في أحسن ملابسهم، نجد الرحالة ابن بطوطة قد نوه بهذه الناحية، ذاكراً في مواضع كثيرة من كتابه كيف كان الرجال يتخذون أحسن الملابس، ويتطيبون عند ذهابهم إلى المساجد لصلاة الجمعة، وفي كلامه عن المسلمين في جزيرة ملديف قال أنهم يعتقدون أن لا جمعة لمن لم يتخذ أعلى ما لديه من الثياب في ذلك اليوم (مؤنس، 1981، ص 39).

ج-نظافة المسجد:

حث النبي صلى الله عليه وسلم على الاهتمام بنظافة المساجد، والحرص على إزالة كل ما قد يلوثها، أو يشوه جمالها، أو طهارتها، ومن هنا وجب صيانتها من الأقدار، والروائح الكريهة، فقد روى الإمام مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لشيءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ)). (الشهري، ص 21).

2.2.3. ثانياً- التوجيه العام في خطب الجمع والمناسبات

تُعد خطب الجمع والمناسبات أداة اتصال جماهيري، ومجالاً خصباً لأئمة المساجد من أجل دعوة المستمعين إلى الالتزام بأحكام وقواعد الشرع الإسلامي في الحفاظ على البيئة، مستخدمين في ذلك أسلوبياً: الترغيب والترهيب.

فقد وضع الإسلام عدداً من القواعد الصحية، والتي تضمن للمسلم نظافة طعامه وشرابه، وسلامته من التلوث، وأمر أتباعه بالالتزام بها، فقد جاء في الحديث: ((السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ)). (الألباني، 1988، ص 688).

وأوصى النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً بغسل اليدين قبل الطعام وبعده، فقد جاء في الحديث الشريف: ((مَنْ نَامَ فِي يَدِهِ غَمْرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (الألباني، ص 1117)، والغمر هنا ريح اللحم وزهومته.

بل أن الرسول صلى الله عليه وسلم يحث كذلك على تغطية أواني الطعام حتى لا تتلوث، ففي الحديث الذي يرويه الإمام مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ وَأَطْفُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْْرِضَ عَلَى إِنَائِهِ عَوْدًا، وَلْيَذْكُرِ اللَّهُ فَايْفَعُلْ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ النَّبْتِ بَيْنَهُمْ)) (مسلم، دون تاريخ، ص 107)

وفي جانب المحافظة على الماء، وما اتصل به من بيئة بحرية مثلاً، نجد القرآن يُذكر بأهمية الماء، فيقول تعالى: (أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا ۗ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ۚ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ) (سورة الأنبياء، الآية:30).

ثم ينهى الشرع عن تلويثه، ففي صحيح النسائي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ)) وفي رواية البخاري: «ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ». وفي مواقف التهريب نذكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: ((اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ)). (المنذري، 1988، ص134).

كما يقوم الأئمة من خلال الخطب والدروس والمحاضرات المسجدية بتوجيه المصلين للقيام ببعض السلوكات، والإقلاع عن أخرى تتعلق بالمحافظة على البيئة، منها:

- عدم الإسراف في استعمال الماء.
- معالجة النفايات المنزلية، ووضعها في الأماكن المخصصة لها.
- ترشيد استخدام الطاقة في البيت.
- التقليل من التلوث الضوضائي من أصوات وسائل النقل، وأصوات الأجهزة المنزلية، وورشات العمل، ومعالجة أسباب التلوث الهوائي؛ كالروائح الكريهة، وعوادم السيارات
- التنبيه لخطورة التلوث الأخلاقي الذي أضحى يتزايد مع انتشار القيم السلبية في المجتمع.

3.2.3. ثالثاً- التربية البيئية:

التربية البيئية هي عملية بناء المدركات، والمهارات، والاتجاهات، والقيم اللازمة لفهم وتقدير العلاقات التي تربط الانسان وحضارته بمحيطه الحيوي الطبيعي؛ وتوضيح حتمية المحافظة على مصادر البيئة، وضرورة حسن استغلالها لصالح الانسان، وحفاظاً على حياته، ورفع مستوى معيشته (الكيلاني، وآخرون، ص91)

والتربية الاسلامية كما هي موجهة؛ فهي ضابطة، ذلك أن التربية تهتم بالفرد قبل الجماعة، وتقدم كل ما يحتاجه من عناية، ورعاية؛ فتعمل على المحافظة على فطرته، وتنمية استعداداته ومواهبه في ضوء الإسلام، وهي تبدأ بالفرد؛ لأن الفرد عضو في جماعة، وإذا أحسنت تربيته، فمما لا شك فيه أن هذه التربية سوف تشمل الجماعة، وسيمتد أثرها إلى المجتمع كله (الفقيه، ص 137).

وتبعاً لذلك فإن التربية البيئية الإسلامية هي ذلك النشاط الإنساني الذي يقوم بتوعية وتحسيس أفراد المجتمع بالمشاكل البيئية، ويتكويّن القيم والمهارات البيئية، وتنميتها على أسس إسلامية محضة،

واستظهار الغاية التي خلق الله تعالى الانسان من أجلها (بن شاطر، ص80)

إن الالتزام بشريعة الإسلام في التعامل مع البيئة كفيل بحماية مواردها من التلوث، لأن الإسلام بقيمه الأخلاقية ومنهجه التربوي يرسخ في نفوس الأفراد والجماعات الوعي البيئي، فالمنهج التربوي للإسلام يعمل على توجيه الانسان منذ طفولته توجيهاً إيجابياً - ومن منطلق إيماني - نحو المحافظة على البيئة الطبيعية؛ على أساس أنها مسخرة بأمر الله تعالى لنفع الإنسان، إذ تهئ له مقومات الحياة وعوامل البقاء (غانم، ص 207).

هذا؛ وقد نصت المادة السادسة من المرسوم التنفيذي رقم 13-377 لسنة 2013 المتضمن القانون الأساسي للمسجد أن للمسجد وظيفة تربوية تعليمية؛ تتمثل بشكل خاص بتقديم دروس في الأخلاق، والتربية الدينية، والمدنية، فيكتسب الفرد المسلم الكثير من سلوكيات الوعي البيئي، وتترسخ لديه قيم الأمن البيئي.

كما نصت المادة التاسعة من المرسوم التنفيذي رقم 13-377 لسنة 2013 على أن المسجد يضطلع بوظيفة اجتماعية، منها القيام بحملات اجتماعية وطنية ومحلية، فيمكن تجسيد مفهوم التربية البيئية في أرض الواقع، من خلال قيام الأئمة مثلاً بحملات تشجير مع رواد المساجد، أو حملات لتنظيف الأحياء مع السكان، وتشجيعهم على ذلك عن طرق تنظيم مسابقات بهذا الخصوص. وعليه فللتربية البيئية في المسجد أهداف، منها:

- أن يدرك أفراد المجتمع المسلم ما قد يترتب على اختلال علاقة التوازن في النظام البيئي من نتائج سيئة، تؤثر على حياتهم.

- التأكيد على أهمية التعاون بين أفراد المجتمع المسلم لحماية البيئة.

- ترسيخ قيم الأمن البيئي الداخلي لدى الفرد المسلم، وتزويده بوسائل تجعله إيجابياً في تعامله مع البيئة. ونشير أخيراً إلى أن للمسجد ذات الدور الهام السابق الذكر في ترسيخ قيم الأمن البيئي داخل المجتمعات غير المسلمة أيضاً، فالحال أن المسجد لا يزال في تلك المجتمعات هو الرابط بين المسلمين، كرمز شامخ يحافظ على كيانه، فأثر وجود المسجد في تجمع إسلامي من عدمه واضح لمن عاين تلك التجمعات، فتجمع به مسجد ينشأ أبناؤه تحت رعاية المسجد، و يلتقى المسلمون فيه كل يوم، وكل جمعة للصلاة؛ فيتعلمون أحكام الدين الإسلامي، وأما التجمع الذي يخلو من المسجد فكل فرد ينشأ بعيداً عن ذلك كله (الزبد، محرم 1415 هـ، ص 55-56).

فالمسجد ضابط اجتماعي للمسلمين في تلك المجتمعات، يُعلمهم أحكام دينهم الإسلامي في مجال المحافظة على البيئة، وينمي لديهم معايير سلوكية اسلامية يترجمونها في واقعهم، مبرزين في ذات الوقت نموذج المسلم الحق في تعامله مع محيطه.

يقول المستشرق البريطاني السير توماس أرنولد: (فأداء الصوات الخمس كل يوم على جانب عظيم من التأثير سواء في جذب الناس أو الاحتفاظ بالمسلمين منهم) (أرنولد، 1971، ص 458).

فالمساجد في ذاتها مراكز للدعوة الإسلامية، ومن ثم يجب أن نعمل نحن المسلمون على إنشاء المساجد في البلاد التي نريد تثبيت دعائم الإسلام فيها، وتوسيع نطاقه، فكما يرى أحد الباحثين أن زاوية صغيرة، فيها إمام مخلص، ونشيط، قد تكون أبلغ أثراً من مركز ضخم؛ يثير منافسة للإسلام والجهد المضاد، وفي الغالب ذلك الجهد أكبر مما يقوم به المركز نفسه، أما الزاوية المتواضعة فتؤدي عملها في هدوء (مؤنس، ص 37).

خاتمة:

خلصت الدراسة إلى أن هناك مؤشرات كثيرة لتعاظم الاهتمام الدولي والمحلي بالأمن البيئي، وأن نقطة الانطلاق في الحد من تلوث البيئة يجب أن تكون الإنسان ذاته، لأن سلوكه تجاه بيئته يتشكل من القيم التي يتبناها، والأفعال التي يتخذها.

إن مفهوم الوعي البيئي الذي ينشده المجتمع المسلم ليس مجرد احساس بأهمية البيئة للإنسان، وإنما لا بد أن يقوم على أساس إيماني بأن الله تعالى هو الذي خلق الكون، وسخر كل ما فيه للإنسان، لذلك فإن ترسيخ قيم الأمن البيئي في المجتمع المسلم يستند ابتداءً إلى المُدرِك العقدي للبيئة في الإسلام، من خلال إدراك المسلم لحقيقة وجوده؛ بأنه خُلِق من أجل عبادة الله تعالى وحده، وأنه مستخلف في الأرض، وأن يقوم بعمارة الأرض تبعاً لأحكام شريعة الإسلام، هذه العمارة التي تشمل الزرع، والغرس، والبناء، والإحياء، والإصلاح، وعدم الإفساد.

أن الالتزام بشريعة الاسلام في التعامل مع البيئة كفيل بحماية مواردها، لأن الإسلام بقيمه الأخلاقية ومنهجه التربوي يرسخ في نفوس الأفراد والجماعات الوعي البيئي على أساس أنها مسخرة بأمر الله تعالى لنفع الإنسان؛ إذ تهئ له مقومات الحياة، عوامل البقاء .

وقد تبين أن للمسجد دور فعال في ترسيخ قيم الأمن البيئي، من خلال ضبط المسجد لسلوك الفرد المسلم بمناسبة أداء العبادة، والتوجيه العام في خطب الجمع والمناسبات، والترتبية البيئية المسجدية.

قائمة المصادر والمراجع:

-القرآن الكريم

-إبراهيم، إبراهيم محمد التوم، والفايق، أحمد حمد إبراهيم. أبعاد مفهوم الأمن البيئي ومستوياته في الدراسات البيئية، www.researchgate.net ، فيفري 2020.

-الأخرس، محمد صفوح. (1997). نموذج استراتيجيية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، السعودية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

-الأباني، محمد ناصر الدين. (1988). صحيح الجامع الصغير وزيادته، سوريا، المكتب الإسلامي.

- أرنولد، سير توماس. ترجمة وتعليق: حسن، حسن إبراهيم وأخرون. (1970). الدعوة إلى الإسلام، مصر، مكتبة النهضة المصرية.

-الزيد، زيد بن عبد الكريم. (محرم 1415 هـ). وظيفة المسجد في المجتمع، مجلة جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، العدد 11، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.

-برقوق، عبد الرحمان، ومناصرية، ميمونة. (2007). الضبط الاجتماعي كوسيلة للحفاظ على البيئة، مجلة العلوم الانسانية، العدد 12، جامعة محمد خيضر -بسكرة.

-بن شاطر، حورية. (فيفري 2008). دور الشريعة الإسلامية في الحفاظ على البيئة، مجلة رسالة المسجد، العدد 2، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر.

-جبارة، عطية جبارة. (1992). المشكلات الاجتماعية والتربوية: تشخيص-علاج-وقاية، مصر، دار

- المعرفة الجامعية.
- الجحني، علي بن فايز، وآخرون.(2004). الأمن السياحي، السعودية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الحو، ماجد راغب.(2002). قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، مصر، منشأة المعارف.
- الحمد، رشيد، وصباريني، محمد سعيد.(1979). البيئة ومشكلاتها، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
- خليل، خليل احمد. (1984). المفاهيم الاساسية في علم الاجتماع، لبنان، دار الحدائث للطباعة والنشر والتوزيع.
- رحالي، صليحة.(2008/2007). القيم الدينية والسلوك المنضبط الكشافة الإسلامية الجزائرية أنموذجاً، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة.
- زيدان، عبد الكريم. (د.ت). المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مصر، دار عمر بن الخطاب للطباعة والنشر والتوزيع.
- السالم، خالد بن عبد الرحمان بن عبد العزيز.(2002). الضبط الاجتماعي في الأسرة السعودية من خلال تعاليم الدين الاسلامي وعلاقته بتماسكها من وجهة نظر طلاب وطالبات المرحلة الثانوية، رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة الأزهر.
- الشهري، صالح على أبو عراد.(نوفمبر 1991). الدور التربوي للمسجد في الاسلام، مجلة التضامن الإسلامي، الجزء الحادي عشر، وزارة الحج والأوقاف، السعودية.
- غانم، حسين مصطفى.(1997). الإسلام وحماية البيئة من التلوث، السعودية، جامعة أم القرى.
- غيث، محمد عاطف. (1988). قاموس علم الاجتماع، مصر، دار المعرفة الجامعة.
- الفقيه، عبد العاطي. (2012). الضبط الاجتماعي، مصر، دار المطبوعات الجامعية.
- الكيلاي، إبراهيم. وآخرون.(1997). القاموس الأمني: انجليزي-عربي، السعودية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- لطالي، مراد. (2018). الأمن البيئي واستراتيجيات ترقيته (مقاربة للأمن الإنساني)، مجلة الفكر القانوني والسياسي، العدد الثالث، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي-الأغواط.
- المنذري، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي. تحقيق: الألباني، محمد ناصر الدين. (1988). صحيح الترغيب والترهيب، الجزء الأول، السعودية، مكتبة المعارف.
- المرسوم التنفيذي رقم 13-377 المؤرخ في 9 نوفمبر لسنة 2013 المتضمن القانون الأساسي للمسجد، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: العدد 58، بتاريخ 18 نوفمبر 2013).
- المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في 23 مارس سنة 1991 المتعلق ببناء المسجد وتنظيمه

- وتسييره وتحديد وظيفته (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: العدد 16، بتاريخ 10 أبريل 1991).
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. (د.ت). الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، المجلد الثالث، الجزء السادس، لبنان، دار المعرفة.
- النكلاوي، أحمد. (1999). أساليب حماية البيئة العربية من التلوث، السعودية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- مؤنس، حسين. (1981). المساجد، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.